

المملكة الاردنيه الهاشميه
سلطه إقليم البترا التتموي السياحي
مديرية الأشغال العامه والخدمات
/ قسم المشاريع



العطاء رقم م.خ ٦ / ٢٠١٢
الخاص بمشروع جدران استناديه / الطيبه

الشروط العامة الجزء الأول

تنويه: إنّ الشروط العامة الواردة في عقد المقاوله الموجز تم استقاؤها من الشروط التعاقدية التي أعددتها الاتحاد الدولي للمهندسين الاستشاريين (فيديك / العقد الموجز)

الجزء الأول - الشروط العامة
الفهرس

الصفحة		الفصل
١		المقدمة
٤	أحكام عامة	الفصل الأول
٧	صاحب العمل	الفصل الثاني
٨	ممثلو صاحب العمل	الفصل الثالث
٩	المقاول	الفصل الرابع
١٠	التصميم من قبل المقاول	الفصل الخامس
١١	مخاطر صاحب العمل	الفصل السادس
١٣	مدة الإنجاز	الفصل السابع
١٤	تسلم الأشغال	الفصل الثامن
١٥	إصلاح العيوب	الفصل التاسع
١٦	التغييرات والمطالبات	الفصل العاشر
١٨	قيمة العقد والدفعات	الفصل الحادي عشر
٢٠	التفصير	الفصل الثاني عشر
٢٢	المخاطر والمسؤولية	الفصل الثالث عشر
٢٣	التأمين	الفصل الرابع عشر
٢٤	حلّ الخلافات	الفصل الخامس عشر

الجزء الثاني

- أ- التعليمات المناقصين
- ب- الشروط الخاصة
- ج- نماذج الاتفاقيات والضمانات

عقد المقاولة الموجز الجزء الثاني

المشروع:

العطاء رقم:

- أ- التعليمات للمناقصين
- ب- الشروط الخاصة
- ج- نماذج الاتفاقيات والضمانات

يعتبر هذا الجزء من دفتر عقد المقاولة الموحد متمماً للجزء الأول من العقد الموجز /
الشروط العامة .
إنّ ما يرد في هذه الشروط من إضافة أو إلغاء أو تعديل على مواد الشروط العامة يعتبر سائداً
ويؤخذ به بالقدر الذي يفسر أو يضيف أو يلغي أو يعدّل على تلك المواد .

الجزء الثاني
الفهرس

٢٨	التعليمات للمناقصين	أ
٢٨	وثائق العطاء	
٢٨	إعداد وتقديم عروض المناقصات	
٣٠	تقييم العروض وإحالة العطاء	
٣١	الضمانات (الكفالات)	
٣٢	الشروط الخاصة	ب
٣٤	نماذج الاتفاقيات والضمانات	ج
٣٥	نموذج كتاب عرض المناقصة	ج ١
٣٦	الملحق	ج ٢
٣٨	نموذج كفالة المناقصة	ج ٣
٣٩	نموذج اتفاقية العقد	ج ٤
٤٠	نموذج اتفاقية فضّ الخلافات	ج ٥
٤١	قواعد اتفاقية فضّ الخلافات	
٤٤	نموذج ضمان الأداء (كفالة التنفيذ)	ج ٦
٤٥	نموذج ضمان إصلاح العيوب (كفالة الصيانة)	ج ٧
٤٦	نموذج مخالصة عن دفعة الانجاز عند تسلم الأشغال	ج ٨
٤٦	نموذج إقرار بالمخالصة	ج ٩
٤٧	إقرار متعلق بالدفعات الأخرى	ج ١٠
٤٨	إقرار متعلق بالدفعات الممنوعة	ج ١١

أ. التعليمات للمناقصين

العطاء رقم (/)

الخاص بمشروع:

(١) يمكن للمقاولين الذين يحق لهم شراء نسخ المناقصة بموجب الإعلان عن طرح العطاء والراغبين بالاشتراك في المناقصة أن يتقدموا للحصول على نسخة من وثائق العطاء الموزعة مع الدعوة مقابل دفع ثمن النسخة المقرر .

(٢) تشمل وثائق العطاء لهذا المشروع ما يلي :-

- دعوة العطاء بما فيها الإعلان
- الجزء الأول: الشروط العامة

- الجزء الثاني:

- أ- التعليمات للمناقصين
- ب- الشروط الخاصة
- ج- نماذج الاتفاقيات والضمانات

- الجزء الثالث:

- المواصفات العامة والمواصفات الخاصة
- جداول الكميات والأسعار
- الجزء الرابع : المخططات .

إعداد وتقديم عروض المناقصات

طريقة تقديم العروض:

(٣) ينبغي على من يرغب بالاشتراك في هذه المناقصة أن يقوم بزيارة موقع العمل ، وأن يتعرف عليه وأن يحصل بنفسه وعلى مسؤوليته ونفقاته الخاصة، على جميع المعلومات اللازمة له لتقديم العرض ، وأن يتفهم ماهيتها والظروف المحيطة بالمشروع وسائر العادات المحلية ، وظروف العمل ، وكل الأمور الأخرى التي لها علاقة بالمناقصة ، أو تلك التي تؤثر على وضع أسعار عرضه .

- ١- يقدم العرض على نموذج عرض المناقصة المدرج في هذا الدفتر ، ويقوم المناقص بتعبئة النموذج وجداول الكميات والأسعار وأي ملاحق أخرى ويوقع وثائق المناقصة في الأماكن المحددة لذلك .
- ب- يشترط أن يكون تعبئة خانة أسعار الوحدة في جداول الكميات بالأرقام والكلمات بخط واضح .
- ج- لا يجوز إدخال أي تعديل على وثائق العطاء من قبل المناقص ، وإذا أجرى المناقص أي تعديل أو أدخل بأي من هذه التعليمات ، فإن ذلك يؤدي إلى رفض عرضه .

- (٤) يجب على المناقص أن يقدم عرضه على النسق المطلوب في هذه التعليمات ودعوة العطاء وأن يشتمل العرض على البيانات والمعلومات التالية :
- أ- عنوان المناقص الرسمي الكامل .
 - ب- وضع منشأة المناقص فرداً كان أو شركة وكتاب التفويض للمسؤول المفوض بالتوقيع عنها .
 - ج- خبرة المناقص ومؤهلاته ، مع بيان وصف المشاريع التي سبق وأن أنجزها ، والمشاريع الملتزم بها حالياً ، وبيان نسب إنجازها بأرقام واقعية .
 - د- يرفق مع العرض المقدم كفالة مالية أو شيك مصدق لصالح صاحب العمل ولأمره ، بالمبلغ المحدد في الملحق كدليل على جدية التزام المناقص للدخول في المناقصة ، وعلى أن تكون تلك الكفالة صادرة عن بنك مرخص له للعمل في الأردن .
- تعاد هذه الكفالات للمناقصين الذين لم يحل عليهم العطاء ، حسبما تقررر اللجنة خلال (٧) أيام من تاريخ إحالة العطاء أو انتهاء صلاحية كفالة المناقصة أيهما أسبق ، أما المناقص الذي يحال ليه العطاء فتعاد إليه هذه الكفالة بعد أن يقدم ضمان الأداء ووقوع العقد .
- هـ- أي معلومات أو بيانات أخرى يطلب إلى المناقص تقديمها أو إرفاقها بعرضه إذا كانت مطلوبة بموجب الشروط الخاصة الإضافية أو المواصفات الخاصة أو هذه التعليمات .

- (٥) تعتبر الأسعار التي يدونها المناقص أمام البنود في جدول الكميات على أنها القيمة الكلية كل من تلك البنود بصورة منجزة قابلة للتسليم ، وأنها تشمل كذلك الأعمال التمهيديّة (Preliminaries) .

- (٦) توضيح الالتباس:
- إذا كان هناك أي التباس أو تناقض في وثائق العطاء، أو كانت هناك حاجة لتوضيح أي غموض في وثائق العطاء ، فعلى المناقص أن يتقدم بطلب خطي إلى رئيس لجنة العطاءات المختصة من أجل التوضيح وإزالة الالتباس في موعد يسبق التاريخ المحدد لفتح العطاء بما لا يقل عن (٧) أيام ، ويتم توزيع الإجابة على الاستفسارات على جميع المناقصين المتقدمين للعطاء ، ولا يجوز أن يتخذ مثل هذا التوضيح مبرراً لطلب تمديد الموعد المحدد لتقديم العرض .

- (٧) إيداع العروض:

أ- يقدم العرض متكاملأ وفي ظرف مختوم عليه من الخارج عطاء (/)
الخاص بمشروع :

واسم المقاول ويودع في صندوق العطاءات الذي تحدده لجنة العطاءات المختصة
في إعلانها عن العطاء وذلك في أو قبل الموعد والتاريخ المحددين للإيداع .

ب- إن أي عرض يقدم بعد موعد الإيداع يرفض ويعاد إلى صاحبه مقلأ .
ج- تفتح العروض عادة في جلسة علنية بحضور من يرغب من المناقصين ، إلا إذا
نص في دعوة العطاء على اتباع أسلوب آخر .

(٨) إلزامية العروض:

يعتبر العرض المقدم ملزماً للمناقص ولا يجوز سحب هذا العرض بعد تقديمه ويظل
العرض ملزماً للمناقص الذي تقدم به لفترة (٦٠) يوماً ابتداءً من تاريخ إيداع العروض إلا
إذا حدد في دعوة العطاء مدة التزام أطول من هذه المدة .

(٩) عملات الدفع وسعر المناقصة :

على المناقص تقديم أسعاره بالدينار إلا إذا نص على غير ذلك في شروط دعوة العطاء.

تقييم العروض وإحالة العطاء

(١٠) تقييم العروض:

يتم دراسة عروض المناقصات وتقييمها بموجب تعليمات العطاءات الحكومية الصادرة
بموجب نظام الأشغال الحكومية ، ويفترض في المناقص أن يكون على إطلاع ودراية بهذه
التعليمات .

(١١) أسلوب تدقيق العروض :

أ- إذا وجد في العرض خطأ أو تناقض بين حساب جملة أي مبلغ وما يجب أن تكون
عليه هذه ، فلجنة المختصة الحق بتعديل جملة المبلغ بما يتفق وتطبيق سعر الوحدة
وبالتالي يتم تعديل مجموع الأسعار أو المبلغ الإجمالي للعطاء وفقاً لذلك .
ب- إذا اختلف العدد المذكور بالأرقام عن المذكور كتابة بالكلمات ، فتعتبر كتابة الكلمات
هي الملزمة وتصحح القيمة تبعاً لذلك ، إلا إذا كانت القيمة بالكلمات غير معقولة .
ج- إذا وجد خطأ في أي من العمليات الحسابية ، فإنه يتم تصحيح المجموع ويكون
المجموع المصحح ملزماً للمناقص .

د- إذا وجد أنّ المناقص لم يتم بتسعير بند أو أكثر من البنود ، فإنه يحق للجنة المختصة إما رفض العرض أو اعتبار تلك البنود غير المسعرة وكأنها محملة على بنود العطاء الأخرى ، وعلى المناقص تنفيذها (فيما إذا أُحيل عليه العطاء) بدون مقابل

هـ- إذا قام المناقص بتسعير بند بصورة مغلوبة أو مبالغ فيها ، فللجنة المختصة الحق بما يلي :-

١- رفض العرض ، أو

٢- تعديل الأسعار بمعرفة المقاول مستأنسة بأسعار السوق الدارجة وأسعار

المناقصين الآخرين (شريطة أن تبقى القيمة الإجمالية للعرض بعد التعديل

مساوية أو أقل من قيمة العرض بعد التدقيق الحسابي) .

(١٢) تحتفظ لجنة العطاءات المختصة بحقها في إهمال أي عرض غير متقيد بما ورد في هذه التعليمات ، كما تمارس صلاحياتها بموجب أحكام نظام الأشغال الحكومية وإحالة العطاء دون التقيد بأقل العروض قيمة ، ويتم كل ذلك دون أن يكون لأي مناقص لم يُفَزْ بالعطاء أي حق في مطالبة صاحب العمل بأي تعويض إزاء ذلك .

الضمانات (الكفالات)

(١٣) ضمان الأداء (كفالة التنفيذ) :

على المناقص الفائز بالعطاء أن يقوم بتوقيع العقد خلال فترة (١٤) يوماً من تاريخ إبلاغه خطياً بإحالة العطاء عليه أو تلزيمة له ، وعلى المناقص أن يقدم إلى صاحب العمل ضمان الأداء عند توقيع اتفاقية العقد حسب نموذج الضمان المرفق ، وتكون قيمة هذا الضمان الصادر عن أحد البنوك المرخصة للعمل في الأردن بالقيمة المحددة في الملحق وذلك ضماناً لتنفيذ التزامات العقد تنفيذاً تاماً ، ولدفع ما قد يترتب على المقاول وفاء لأغراض العقد .

إذا رفض المناقص أو تأخر عن توقيع اتفاقية العقد ، أو عجز عن تقديم ضمان الأداء المطلوب ، فعندها يحق لصاحب العمل مصادرة كفالة المناقصة المرفقة بعرضه دون الرجوع إلى القضاء ، ولا يكون للمناقص أي حق في المطالبة بها أو بأي تعويض بشأنها .

(١٤) ضمان إصلاح العيوب (كفالة الصيانة) :

على المقاول أن يقدم لصاحب العمل عند تسلمه الإشعار بتسليم الأشغال ، ضمان إصلاح العيوب (كفالة الصيانة) بقيمة ٥% من قيمة الأشغال المنجزة ، لضمان قيامه بتنفيذ أعمال إصلاح العيوب واستكمال النواقص والصيانة المطلوبة للمدة المنصوص عليها في ملحق عرض المناقصة ، وبحيث تكون صادرة عن بنك مرخص للعمل في الأردن ، وبتسليم هذه الكفالة لصاحب العمل يُعاد للمقاول ضمان الأداء المنوه عنه أعلاه .

ب- الشروط الخاصة

الشروط الخاصة

■ وصف المشروع موضوع هذا العطاء :

.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....

■ جهاز المقاول المنفذ:

يتعين على المقاول توفير عناصر جهازه المنفذ بالمؤهلات والأعداد التالية :-

(١) ممثل المقاول (متفرغاً للعمل في المشروع)

.....

(٢)

■ الأشغال المؤقتة المطلوبة من المقاول :

.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....

■ المواد الإضافية الخاضعة لتعديل الأسعار بسبب تغير التكاليف .

ج- نماذج الاتفاقيات والضمانات

ج-١ نموذج كتاب عرض المناقصة Letter of Tender

المشروع: العطاء رقم:

إلى السادة (صاحب العمل):

لقد قمنا بزيارة الموقع والتعرف على الظروف المحيطة به ، كما قمنا بدراسة شروط العقد ،
والمواصفات ، والمخططات وجداول الكميات ، وملحق عرض المناقصة ، وملاحق العطاء
المتعلقة بتنفيذ

أشغال المشروع المذكور أعلاه . ونعرض نحن الموقعين أدناه أن نقوم بتنفيذ الأشغال وإنجازها
وتسليمها وإصلاح أية عيوب فيها وفقاً لهذا العرض الذي يشمل كل هذه الوثائق المدرجة أعلاه
مقابل مبلغ إجمالي وقدره : أو أي مبلغ آخر يصبح مستحقاً
لنا بموجب شروط العقد .

نوافق على الالتزام بعرض المناقصة هذا لمدة (٩٠) يوماً من تاريخ إيداع العروض ، وأنّ يظل
العرض ملزماً لنا ، ويمكنكم قبوله في أي وقت قبل انقضاء مدة الالتزام هذه ، كما نقر بأنّ ملحق
عرض المناقصة يشكل جزءاً لا يتجزأ من كتاب المناقصة " .

نتعهد في حالة قبول عرضنا ، أن نقدم ضمان الأداء المطلوب بموجب المادة (٤/٤) من شروط
العقد ، وأن نباشر العمل بتاريخ أمر المباشرة ، وأن ننجز الأشغال ونسلمها ونصلح أية عيوب فيها
وفقاً لمتطلبات وثنائق العقد خلال " مدة الإنجاز " .

وما لم يتم إعداد وتوقيع اتفاقية رسمية فيما بيننا ، وإلى أن يتم ذلك فإنّ " كتاب عرض المناقصة"
هذا مع " كتاب القبول أو قرار الإحالة الذي تصدرونه ، يعتبر عقداً ملزماً فيما بيننا وبينكم .
ونعلم كذلك بأنكم غير ملزمين بقبول أقل العروض قيمة أو أي من العروض التي تقدم إليكم .

حرر هذا العرض في اليوم : من شهر: عام/.....

توقيع المناقص :

شاهد:

ج - ٢ الملحق Appendix

■ يعتبر هذا الملحق جزءاً من اتفاقية العقد .

ملاحظة: باستثناء البنود التي تمت تعيبتها وفقاً لمتطلبات صاحب العمل ، فإنّ المقاول ملزم باستكمال البيانات التالية قبل تقديم عرضه .

المادة	الموضوع	البيان
٢/١/١	المواصفات	المواصفات الفنية العامة والخاصة المتعلقة ١. الأبنية ٢. الطرق ٣. المياه والمجاري
٣/١/١	المخططات	
	كفالة الدخول في المناقصة	(٥%) دينار
٩/١/١	مدة الإنجاز	(١٢٠) يوماً تقويمياً
٣/١	أولوية وثائق العقد	١- الاتفاقية ٢- الشروط الخاصة ٣- الشروط العامة ٤- المواصفات ٥- المخططات ٦- تصميم المقاول (إن وجد) ٧- جداول الكميات
٤/١	القانون الذي يحكم العقد	القانون الأردني
٥/١	لغة العقد	اللغة العربية
١/٢	توفير الموقع	بتاريخ المباشرة
١/٣	ممثل صاحب العمل	
٢/٣	المهندس	
٤/٤	ضمان الأداء (كفالة التنفيذ) - القيمة	(١٠%) من قيمة العقد
	كفالة إصلاح العيوب (كفالة الصيانة)	(٥%) قيمة الأشغال المنجزة
١/٥	متطلبات تصميم المقاول (إن وجد التصميم)	
٢/٧	برنامج العمل - على المقاول تقديمه- النموذج	خلال (٧) أيام من تاريخ المباشرة برنامج خطي

عقد المقاوله الموجز / وزارة الأشغال العامة والإسكان / دائرة العطاءات الحكومية

٤/٧	تعويضات التأخير - القيمة - الحد الأقصى	(٧٥) دينار عن كل يوم تأخير (١٥%) من قيمة العقد
١/٩	فترة الإشعار بإصلاح العيوب (فترة الصيانة)	(٣٦٥) يوماً من تاريخ إنجاز الأشغال بموجب المادة (٢/٨)
٢/١٠	التغييرات: العمل بالميأومة	
١/١١	تقدير قيمة الأشغال	■ بالكيل مع جدول الكميات ■ بالمقطوع
٢/١١	النسبة المئوية مقابل التحضيرات	(٨٠%) للمواد والتجهيزات الآلية الموردة أو (٨٠%) من قيمة البند أيهما أقل
٣/١١	الحد الأدنى لقيمة الدفعة المرحلية	(٢٥٠٠٠) دينار
٤/١١	نسبة المبالغ المحتجرة	(٥%) من قيمة كل دفعة
٧/١١	عملة الدفع	الدينار الأردني
٨/١١	الفائدة القانونية على الدفعات المتأخرة	
١/١٤	التأمينات المطلوب من المقاول استصدارها	
	أ- الأشغال بما فيها المواد والتجهيزات	(١١٥%) من قيمة العقد
	ب- معدات المقاول	القيمة الاستبدالية
	ج- ضد الطرف الثالث	(٢٠٠٠٠٠) دينار عن كل حادث منفرد مهما بلغ عدد الحوادث
	د- المستخدمين والعمال	
١/١٥	سلطة تعيين مجلس فض الخلافات (إذا لم يتم الإتفاق على تعيينها)	جمعية المحكمين الأردنيين
٣/١٥	التحكيم : القانون الواجب التطبيق مكان التحكيم لغة التحكيم عدد المحكمين	بموجب قانون المملكة الأردنية الهاشمية الأردن اللغة العربية واحد

ج - ٣ نموذج كفالة المناقصة Form of Tender Guarantee

المشروع: العطاء رقم:

إلى السادة (صاحب العمل):

لقد تم إعلامنا أنّ المناقص: شركة: سيتقدم
بعرض للمناقصة للمشروع المنوه عنه أعلاه استجابة لدعوة العطاء ، ولما كانت شروط العطاء
تنص على أن يتقدم المناقص بكفالة مناقصة مع عرضه ، وبناءً على طلبه ، فإنّ مصرفنا:

بنك يكفل بتعهد لا رجعة عنه أن يدفع لكم مبلغ

عند ورود أول طلب خطي منكم وبحيث يتضمن الطلب ما يلي :-

أ- أنّ المناقص ، بدون موافقة منكم ، قام بسحب عرضه بعد انقضاء آخر موعد لتقديم العروض
أو قبل انقضاء صلاحية العرض المحددة بـ (٩٠) يوماً ، أو

ب- بأنّ المناقص قد رفض تصحيح الأخطاء التي وردت في عرضه بما يتوافق مع الشروط
المحددة لتدقيق العروض في التعليمات الموجهة إلى المناقصين ، أو

ج- أنكم قد قمتم بإحالة العطاء عليه ، ولكنه أخفق في إبرام اتفاقية العقد ، أو

د- أنكم قد قمتم بإحالة العطاء عليه ، ولكنه أخفق في تقديم ضمانات الأداء بموجب شروط العقد،

وعلى أن يصلنا الطلب قبل انقضاء مدة صلاحية الكفالة البالغة (٩٠) يوماً ويتعين إعادتها إلينا ،

كما أنّ هذه الكفالة تحكمها القوانين المعمول بها في الأردن .

توقيع الكفيل/ البنك :

المفوض بالتوقيع :

التاريخ:

ج - ٤ نموذج اتفاقية العقد agreement

صاحب العمل :

المقاول :

يرغب صاحب العمل في تنفيذ الأشغال المتعلقة بمشروع.....
والمكون من:

أولاً: العرض (OFFER)

لقد قام المقاول بتفحص الوثائق المدرجة في الملحق ، والذي يعتبر جزءاً لا يتجزأ من هذه الاتفاقية ، ويعرض المقاول ان يقوم بتنفيذ الأشغال وإصلاح أية عيوب فيها وفقاً لمتطلبات العقد ، مقابل مبلغ إجمالي قدره (.....) أو أي مبلغ آخر يصبح مستحقاً له بموجب أحكام العقد .

إن هذا العرض ، الذي تقدم المقاول بنسختين أصليتين موقعتين منه ، يمكن لصاحب العمل قبوله بتوقيعه وإعادة نسخة أصلية واحدة منه إلى المقاول وذلك قبل تاريخ
إن المقاول متفهم لحق صاحب العمل بأنه غير ملزم بقبول اقل الأسعار أو قبول أي عرض تم تسلمه لتنفيذ الأشغال .

توقيع المقاول :

التاريخ :

ثانياً: قبول (ACCEPTANCE) :

إنّ صاحب العمل ، بمجرد توقيعه أدناه ، قد قبل بعرض المقاول ويوافق انه إزاء قيام المقاول بتنفيذ الأشغال وإصلاح أية عيوب فيها ، سيقوم بموافاته بالدفعات حسب أحكام العقد.
قيمة العقد:

مدة الإنجاز:

تعتبر هذه الاتفاقية نافذة بتاريخ تسلم المقاول للنسخة الأصلية الموقعة من قبل صاحب العمل.

توقيع صاحب العمل:

المفوض بالتوقيع عنه :

وظيفته :

التاريخ:

ج - ٥ نموذج اتفاقية فضّ الخلافات Dispute Adjudication Agreement

وصف المشروع :

صاحب العمل :

المقاول :

عضو المجلس :

لما قام صاحب العمل والمقاول بإبرام " اتفاقية العقد " وكونهما يرغبان مجتمعين بتعيين الحكم ويسمى أيضاً " المجلس " DAB ، فإنّ كلاً من صاحب العمل والمقاول وعضو المجلس ، قد اتفقوا على ما يلي :-

- ١- تعتبر الشروط الملحقة بهذه الاتفاقية شروطاً لاتفاقية فضّ الخلافات ، مع إدخال التعديلات التالية عليها:
- ٢- عملاً بأحكام المادة (١٧) من شروط اتفاقية فضّ الخلافات ، فإنه سوف يتم دفع بدل أتعاب الحكم على النحو التالي :-
 - بدل استبقاء (مبلغ شهري أو مقطوع) .
 - () دينار عن كل يوم كمياومات .
 - مضافاً إليها النفقات الأخرى .
- ٣- إزاء قيام صاحب العمل والمقاول بدفع بدلات الأتعاب والنفقات الأخرى بشروط اتفاقية فضّ الخلافات ، فإنّ الحكم يتعهد بأن يقوم بمهام " المجلس " كمسو للخلافات وفقاً لأحكام هذه الاتفاقية .
- ٤- يتعهد صاحب العمل والمقاول مجتمعين ومنفردين بأن يدفعوا للحكم ، إزاء أدائه لمهام فضّ الخلافات بدل الاستبقاء والمياومات والنفقات الأخرى التي تتحقق له بموجب شروط اتفاقية فضّ الخلافات .
- ٥- إنّ هذه الاتفاقية خاضعة لأحكام القانون الأردني وتعتبر لغة الاتصالات بين الفريقين هي اللغة العربية .

صاحب العمل

المقاول

الحكم

وقد شهد على ذلك

قواعد اتفاقية فض الخلافات (القواعد)

- ١- في حالة نشوء خلاف يسمى (الحكم) خلال مدة لا تتجاوز (٢١) يوماً من تاريخ نشوء الخلاف ، باتفاق الفريقين على تسميته . وإذا لم يتم الاتفاق على ذلك فبإمكان أي فريق الطلب إلى سلطة التعيين المحددة في الملحق لتعيينه وعلى سلطة التعيين أن تقوم بتعيينه خلال مده لا تتجاوز (١٤) يوماً من تاريخ تقديم الطلب إليها ويعتبر هذا التعيين ملزماً للطرفين .
- ٢- يمكن إنهاء تعيين الحكم بالاتفاق بين الفريقين ، وتنقضي مدة التعيين عند انتهاء فترة الصيانة أو إصدار قرار الحكم أو سحب الخلاف المحول للحكم أيهما يقع لاحقاً .
- ٣- يتعين على الحكم أن يكون ويبقى خلال أداء مهمته محايداً ومستقلاً عن الفريقين ، ولا يجوز له تقديم النصح إلى أي فريق إلاً باطلاع وموافقة الفريق الآخر ، وعليه أن يفصح فوراً وخطياً عن أي شئ أصبح على علم به مما قد يؤثر على حياديته أو استقلاليته .
- ٤- يتعين على الحكم أن يتصرف بإنصاف وسوائية فيما بين الفريقين ، بإعطاء كل منهما فرصة معقولة لعرض قضيته وتقديم ردوده على ما يقدمه الفريق الآخر .
- ٥- يتعين على الحكم أن يتعامل مع تفاصيل العقد ونشاطاته وجلسات الاستماع التي يعقدها بسرية تامة ، وأن لا يصرح عن أي من مضامينها إلاً بموافقة الفريقين ، كما يجب عليه أن لا يوكل لأي طرف آخر القيام بمهمته أو أن يستقدم أية خبرة قانونية أو فنية إلاً بموافقة الفريقين .
- ٦- لا يعتبر الحكم في أي حال مسؤولاً عن أي إدعاء بشأن فعل قام به أو أمر أغفله إلاً إذا أمكن إثبات أن ما قام به ناتج عن سوء نية .
- ٧- للحكم أن يقرر زيارة الموقع وأن يعقد جلسة استماع يدعى إليها الفريقان في الوقت والمكان اللذين يحددهما وله أن يطلب أية وثائق منهما ، وعلى الفريقين الاستجابة لطلب بهذا الخصوص .
- ٨- يتعين على الحكم أن يتصرف كخبير غير متحيز (وليس كمحكم) ، ويكون متمتعاً بالصلاحيه الكامله لعقد جلسات الاستماع كما يراه مناسباً دون التقيد بأية إجراءات أو قواعد باستثناء هذه القواعد ، ويتمتع في هذا السياق بالصلاحيات التالية :-
 - أ- أن يقرر مدى صلاحيته الذاتية ، وكذلك نطاق الخلافات المحالة إليه .
 - ب- أن يستعمل معرفته المتخصصة (إن توفرت) .

- ج- أن يتبنى اعتماد أسلوب الاستجواب .
- د- أن يقرر دفع نفقات التمويل التي تستحق بموجب أحكام العقد .
- هـ- أن يراجع وينقح أي تعليمات أو تقديرات أو شهادات أو تقييم فيما يتعلق بموضوع الخلاف .
- و- أن لا يسمح لأي شخص غير المقاول وممثله وصاحب العمل وممثله ، لحضور جلسات الاستماع ، وله أن يستمر في عقد جلسة الاستماع إذا تغيب أي فريق عن الحضور ، بعد التحقق من أنه تم إبلاغه بصورة صحيحة عن موعد الجلسة .
- ٩- لا يجوز للحكم التنازل عن الاتفاقية للغير بدون الموافقة الخطية المسبقة من قبل الفريقين
- ١٠- يراعى أن لا يستدعى الحكم كشاهد لتقديم أي دليل بالنسبة لأي خلاف ناشئ عن العقد أو متصل به .
- ١١- يحق للحكم أن يتوقف عن العمل إذا لم يتم الدفع له خلال المهلة المحددة ، شريطة أن يرسل إلى الفريقين إشعاراً بذلك مدته (٢٨) يوماً .
- ١٢- إذا تخلف المقاول عن الدفع مقابل المطالبات التي تقدم إليه من الحكم ، يقوم صاحب العمل بالدفع إلى الحكم وله أن يسترد ما يترتب على المقاول من مبالغ إزاءها .
- ١٣- يمكن للحكم أن يستقيل شريطة أن يعلم الفريقين بإشعاره مدته (٢١) يوماً . وفي حالة استقالته أو موته أو عجزه عن أداء مهامه أو إنهاء عقده أو رفضه الاستمرار في أداء مهامه بموجب هذه القواعد ، فإنه يتعين على الفريقين أن يقيما بتعيين بديل له خلال (١٤) يوماً من تاريخ انقطاعه .
- ١٤- يتعين أن تكون لغة الاتصال بين الفريقين وكذلك الحكم والفريقين ، ولغة التداول في الجلسات ، باللغة المحددة في اتفاقية فض الخلافات وأن يتم إرسال نسخ عن أية مراسلات إلى الفريق الآخر .
- ١٥- يتعين على الحكم أن يصدر قراره خطياً إلى الفريقين بشأن أي خلاف يحال إليه وذلك خلال فترة لا تتعدى (٢١) يوماً من تاريخ إحالة الخلاف إليه أو من تاريخ سريان اتفاقية فض الخلافات ، إن كانت قد تمت بعد إحالة الخلاف إليه . يجب أن يكون القرار مسبباً ، وأن ينوه فيه بأنه يتم وفقاً لهذه القواعد .
- ١٦- إذا قام الحكم بنقض أي من أحكام البند رقم (٣) آنفاً بعمله ، أو تصرف بسوء نية ، فإنه يعتبر غير مستحق لقبض بدل أتعابه أو نفقاته ، ويتعين عليه أن يرد تلك الرسوم والنفقات التي تم صرفها له ، إذا نتج عن ذلك النقص أن قراراته أو إجراءاته بشأن حل الخلافات أصبحت باطلة أو غير فاعلة .

- ١٧- تدفع أتعاب الحكم على النحو التالي :-
- بدل الاستبقاء كمبلغ شهري أو مقطوع .
 - المساومات عن كل يوم عمل في زيارة الموقع أو عقد جلسات الاستماع .
 - مضافاً إليها نفقات أداء المهام مثل المكالمات الهاتفية والفاكسات ومصاريف السفر والإعاشة .
 - يبقى بدل المياومات ثابتاً طيلة مدة أداء الحكم لمهامه .
 - يتعين على المقاول أن يدفع للحكم بدل أتعابه ونفقاته خلال (٢٨) يوماً من تاريخ تسلمه للفواتير الخاصة بذلك ويقوم صاحب العمل بدفع ما نسبته (٥٠%) منها لاحقاً .
- ١٨- إذا نشأ أي خلاف يتعلق باتفاقية فض الخلافات ، أو بسبب نقضها أو إنهائها أو انعدام أثرها ، فإنه يتم النظر في الخلاف وتسويته بموجب أحكام قانون التحكيم الأردني .

ج - ٦ نموذج ضمان الأداء (كفالة التنفيذ)
Performance Guarantee

إلى السادة:

يسرنا إعلامكم بأن مصرفنا :

قد كفل بكفالة مالية ، المقاول:.....

.....

بخصوص العطاء رقم (/)

المتعلق بمشروع :

بمبلغ : (.....) دينار أردني.....

..... وذلك لضمان تنفيذ العطاء المحال عليه
حسب الشروط الواردة في وثائق عقد المقاولة ، وأننا نتعهد بأن ندفع لكم . بمجرد ورود أول طلب
خطي منكم المبلغ المذكور أو أي جزء تطلبونه منه بدون أي تحفظ أو شرط. مع ذكر الأسباب
الداعية لهذا الطلب بأن المقاول قد رفض أو أخفق في تنفيذ أي من التزاماته بموجب العقد . وذلك
بصرف النظر عن أي اعتراض أو مقاضاة من جانب المقاول على إجراء الدفع .

وتبقى هذه الكفالة سارية المفعول من تاريخ إصدارها ولحين تسلم الأشغال المنجزة بموجب العقد
المحدد مبدئياً بتاريخ..... شهر..... من عام..... ما لم
يتم تمديدها أو تجديدها بناء " على طلب صاحب العمل .

توقيع الكفيل/ مصرف:.....

المفوض بالتوقيع :

التاريخ :

ج - ٧ نموذج ضمان إصلاح العيوب (كفالة الصيانة)
Defects Liability Guarantee

إلى السادة :.....
يسرنا إعلامكم بأنّ مصرفنا:.....
قد كفل بكفالة مالية ، المقاول:.....
.....

بخصوص العطاء رقم (/)

المتعلق بمشروع :.....
بمبلغ : (.....) دينار أردني.....

وذلك.....

ضماناً لالتزام المقاول لتنفيذ جميع التزاماته فيما يخص أعمال الإصلاحات والصيانة بموجب أحكام عقد المقاوله الموجز. وإننا نتعهد بأن ندفع لكم - بمجرد ورود أول طلب خطي منكم - المبلغ المذكور أو أي جزء تطلبونه منه بدون أي تحفظ أو شرط / مع ذكر الأسباب الداعية لهذا الطلب بأن المقاول قد رفض أو أخفق في تنفيذ التزاماته فيما يخص أعمال الإصلاحات والصيانة بموجب العقد ، وكذلك بصرف النظر عن أي اعتراض أو مقاضاة من جانب المقاول على إجراء الدفع .

وتبقى هذه الكفالة سارية المفعول من تاريخ إصدارها ولحين التسلم النهائي للأشغال بموجب العقد وقيام المقاول بإكمال النواقص والإصلاحات المطلوبة ما لم يتم تمديدها أو تجديدها بناءً على طلب صاحب العمل .

توقيع الكفيل/ مصرف:.....

المفوض بالتوقيع :

التاريخ :

ج- ٨

نموذج مخالصة عن دفعة الإنجاز عند تسلم الأشغال

أقر أنا الموقع أدناه :

.....

نقر نحن الموقعين في أدناه

.....

بأننا قبضنا من صاحب العمل مبلغ (.....) ديناراً
أردنياً.

وذلك قيمة دفعة الإنجاز عند تسلم الانشاء عن مشروع.....

موضوع العطاء رقم

وبهذا فإننا نبرئ ذمة وحكومة
المملكة الأردنية الهاشمية من المبلغ المذكور أعلاه ومن كافة المبالغ التي سبق وأن قبضناها على
حساب مشروع المذكور أعلاه مع تحفظنا وتعهدنا بتقديم تفاصيل أية مطالبات ندعي بها إلى
صاحب العمل

خلال فترة اثنان واربعون يوماً من تاريخ هذه المخالصة معززة بالوثائق الثبوتية (دون أن يشكل
هذا إقراراً من صاحب العمل بصحة هذه المطالبات) وفي حالة عدم تقديم هذه
المطالبات خلال المدة المذكورة نكون قد أسقطنا حقنا بأية مطالبة مهما كان نوعها وقيمتها بحيث
تبرأ ذمة صاحب العمل وحكومة المملكة الأردنية الهاشمية من أي حق أو

علاقة بالمشروع المبين أعلاه السابقة لتاريخ تسلم المشروع

وعليه توقع تحريراً في

اسم المقاول :

اسم المفوض بالتوقيع:

توقيع المفوض بالتوقيع:

الخاتم:

نموذج إقرار بالمخالصة
Discharge Statement

ج - ٩

أقر أنا الموقع إمضائي وخاتمي أدناه :

نقر نحن الموقعين إمضاءاتنا وخاتمنا في أدناه :

بأننا قبضنا من مبلغ (.....) ديناراً أردنياً .
وذلك قيمة الدفعة الختامية عن مشروع إنشاء :

موضوع العطاء رقم :

نصرح بموجب هذا الإقرار أننا قد قمنا بتقديم كافة مطالباتنا المتعلقة بالعقد وبهذا فإننا نبرئ
ذمة وحكومة المملكة الأردنية الهاشمية من أي
حق أو علاقة بالمشروع المبين أعلاه إبراء مطلقاً .

وعليه نوقع تحريراً في

اسم المتعهد :

اسم المفوض بالتوقيع:

توقيع المفوض بالتوقيع:

الخاتم:

ج - ١٠

إقرار متعلق بالدفعات الأخرى

أقر أنا الموقع إمضائي وخاتمي في أدناه
نقر نحن الموقعين إمضاءاتنا وخاتمنا في أدناه.....

أنا قد اطلعنا على ما ورد في شروط العقد ونرفق فيما يلي إقراراً موقعاً من قبلنا حسب الأصول نقر فيه بجميع العمولات أو أتعاب الاستشارات أو أتعاب الوكلاء أو غيرها المباشرة وغير المباشرة وأي شيء ذو قيمة مادية والتي تم دفعها إلى شخص من " الآخرين" ونرفق طياً وصفاً مفصلاً لهذه الدفعات الأخرى ولمن دفعت وسببها سواء" تم دفعها أو كانت ستدفع بشكل مباشر أو غير مباشر من قبلنا أو نيابة" عنا أو من قبل مقاولينا من الباطن أو نيابة" عنهم أو أي موظفيهم أو وكلائهم أو ممثليهم ، وذلك فيما يتعلق بالدعوة إلى تقديم العروض الخاصة بتنفيذ هذا العقد أو عملية المناقصة / المزادة نفسها أو الإحالة على المقاول أو المفاوضات التي تجري لإبرام العقد أو من أجل تنفيذه فعلاً .

كما ونتعهد بأن نقدم تصريحاً خطياً إلى الفريق الأول على الفور عن وجود أي دفعات بما في ذلك على سبيل المثال وصفاً مفصلاً لسبب هذه الدفعات وذلك بتاريخ قيامنا بالدفع أو تاريخ إلزامنا بالدفع أو تاريخ إلزامنا بالدفع أيهما يحدث أولاً كما ونرافق على قيام الفريق الأول باتخاذ الإجراءات المبينة تحت المادة المشار إليها أعلاه حال حدوث أي مخالفة أو إخلال من قبلنا بأحكام العقد .

وعليه نوقع تحريراً في / /

اسم المتعهد:

اسم المفوض بالتوقيع:

توقيع المفوض بالتوقيع:

الخاتم:

* على المقاول تقديم الإقرار المتعلق بالدفعات الأخرى وفي حال عدم قيامه بدفع أي عمولات أو أتعاب عليه أن يذكر ذلك في الإقرار المقدم منه، وكل من لا يقدم هذا الإقرار سيرفض عرضه ، وعلى المقاول وضع الإقرار في ظرف مغلق منفصل عن العرض .

ج - ١١

إقرار متعلق بالدفعات الممنوعة

أقر أنا الموقع إمضائي وخاتمي في أدناه
نقر نحن الموقعين إمضاءاتنا وخاتمنا في أدناه.....

أنا قد اطلعنا على ما ورد في شروط العقد ونرفق فيما يلي إقراراً موقعاً من قبلنا حسب الأصول ، نقر فيه بأننا لم نقوم بدفع أي مبالغ سواء" كانت عمولات أو أتعاب استشارات أو أتعاب وكلاء أو غيرها سواء" بشكل مباشر أو غير مباشر ولم نقوم بتقديم أي شيء ذو قيمة مادية ولم نقوم بإعطاء وعود أو تعهدات لدفع مثل هذه المبالغ أو تقديم مثل هذه الأشياء سواء" مباشرة" أو بالواسطة ، أو بغض النظر عما إذا كان ذلك قد تم من قبلنا أو نيابة" عنا أو من مقاولينا من الباطن أو نيابة" عنهم أو أي من موظفيهم أو وكلائهم أو ممثليهم إلى الفريق الأول ، ويشمل ذلك على سبيل المثال لا الحصر أي " موظف " بغض النظر عما إذا كان يتصرف بصفة رسمية أم لا ، وذلك فيما يتعلق بالدعوة إلى تقديم العروض الخاصة بتنفيذ هذا العقد أو عملية المناقصة / المزاد أو نفسها أو الإحالة على المقاول أو المفاوضات التي تجري لإبرام العقد أو من أجل تنفيذه فعلاً .

كما ونتعهد بأن لا نقوم بتقديم أي دفعات ممنوعة أو نعد بتقديم مثل هذه الدفعات سواء" مباشرة" أو بالواسطة وسواء" أكان ذلك من قبلنا أو من قبل مقاولينا من الباطن أو أيّاً من موظفيهم أو وكلائهم أو ممثليهم إلى أي " موظف " فيما يتعلق بتعديل هذا العقد أو تجديده أو تمديده أو تنفيذه .
وعليه نوقع تحريراً في / /

اسم المتعهد:

اسم المفوض بالتوقيع:

توقيع المفوض بالتوقيع:

الخاتم:

* على المقاول تقديم الإقرار المتعلق بالدفعات الممنوعة وفي حال عدم قيامه بدفع أي عمولات أو أتعاب عليه أن يذكر ذلك في الإقرار المقدم منه، وكل من لا يقدم هذا الإقرار سيرفض عرضه ، وعلى المقاول وضع الإقرار في ظرف مغلق منفصل عن العرض .

الشروط الخاصة

- ١- يقوم المقاول بالأعمال المساحية المطلوبة واللازمة حسبما يتطلبه العمل وطبقاً للمخططات وتعليمات المهندس المشرف .
- ٢- على المقاول عدم الانتقال من مرحلة عمل إلى أخرى إلا بعد الحصول على موافقة المهندس المشرف الخطية عليها مع الالتزام التام بالتنفيذ حسب الجداول من حيث الترتيب .
- ٣- على المقاول تقديم برنامج عمل يوضح مراحل العمل والدفعات المالية المتوقعة للسحب بعد موافقة الجهة المكلفة بالإشراف .
- ٤- إرفاق خطة عمل تفصيلية بكيفية تنفيذه لمواقع المشروع موقعا موقعا مع اخذ الموافقة المسبقة على ذلك من المهندس المشرف على المشروع مع الأخذ بعين الاعتبار عناصر السلامة العامة والحفاظ على البيئة .
- ٥- عمل لوحة حسب النموذج المرفق مع العطاء .
- ٦- تعتبر الشروط الخاصة والمواصفات الخاصة مكملة للجزئين الأول والثاني من دفتر عقد المقاوله ومكملة للمواصفات العامة للمباني والطرق والجسور الصادرة عن وزارة الأشغال العامة والإسكان .
- ٧- في حال قيام المقاول بتنفيذ أعمال غير مطابقة للمواصفات يتم أزلتها فوراً وعلى نفقته الخاصة ولو تطلب الأجراء أزلتها بواسطة مقاول آخر على نفقته ومهما بلغت التكلفة .
- ٨- يجوز العمل خارج أوقات الدوام وأيام العطل الرسمية في حال طلب المقاول ذلك خطياً ويتحمل المقاول بدل إضافي للمراقبين حسب قانون العمل .
- ٩- اشارة الى كتاب معالي وزير الاشغال رقم ٣٧٩٦/٣٩/٤٨٤ تاريخ ٢٢/١٢/٢٠٠٠ بخصوص الهواتف النقالة وعليه على المقاول تزويد الاشراف بهاتف نقال وبطاقات خلوية بقيمة " 80 ديناراً " شهرياً .

١٠- على المقاول تزويد مديرية الخدمات بالسلطة بفرطاسية متنوعة وبقيمة اجمالية (١٠٠ دينار) فقط مائة دينار .

يتعين على المقاول أن يعين الجهاز المنفذ التالي كحد أدنى ، وبحيث يكون الجهاز متفرغاً في الموقع طيلة مدة تنفيذ المشروع وأن تكون لديه المؤهلات والخبرات المدونة أدناه في مجال تنفيذ أعمال الطرق والمشاريع المماثلة :

١ - مساح : بمؤهل كلية جامعية متوسطة وبخبرة لا تقل عن 5 سنوات (الراتب الذي سيحسم في حال عدم التعيين من قبل المقاول 700 دينار) .

١١- تكون الحفريات محمل على سعر البند مهما كانت اعماق الحفريات ونوعية التربة وكيفية الوصول الى الموقع ونقل الاليات وكل مايلزم العمل .

المواصفات الفنية الخاصة

١ خرسانة النظافة :

خرسانية عادية (قوة تحمل ١٥٠ كغم/سم^٢) مكعبات بعد ٢٨ يوم وبسماكة (١٠ سم) تحت قواعد الجدران الاستنادية المسلحة وحيثما يلزم ويشمل العمل التسوية الترابية والدحل اسفل

الخرسانية والطوبار اللازم والایناع وجميع ما يلزم . حسب تعليمات المهندس المشرف على أن لا تقل كمية الأسمنت (١٥٠ كغم/م^٣) .

٢ الجدران الاستنادية المسلحة :

تكون الخرسانة لهذه الأشغال بقوة كسر صغرى (٢٥٠ كغم/سم^٢) بعد ٢٨ يوم وذلك لجميع عناصر الجدران ومتحتوى الاسمنت لا يقل عن (٣٥٠ كغم / م^٣) .

تكال الخرسانة بالمتر الكعب ويكون السعر شاملا إضافة لتوريد مواد الخرسانة والمعدات والفحوصات المخبرية والأيدي العاملة ما يلي :

- أعمال المساحة والتوقيع والتنبيت .
- الحفريات الإنشائية اللازمة مهما كان نوعها سواء ترابية ام صخرية وعلى عمق مناسب وحسب رأي المهندس المشرف والتصرف بناتج الحفر خارج الموقع في حال عدم صلاحية المواد للطمر .
- تجهيز التسوية الترابية اسفل القواعد وركها لدرجة لا تقل عن ٩٥ % من كثافة بركتور المعدل لهذه المواد .
- خلط وصب إيناع الخرسانة لمدة لا تقل عن ٥ أيام لتحقيق المواصفات المطلوبة .
- الطوبار اللازم بحيث تكون جميع العناصر الظاهرة ملساء ومستوية وخالية من التعشيش ويكون خشب الطوبار نظيفا ومستقيم " fair face " للوجه الظاهر من الجدار .
- عمل فواصل التمدد والإنشائية المطلوبة بالمخططات وحسب تعليمات المهندس المشرف .

- الطمم خلف الجدران وعلى طبقات وكل طبقة ٢٥ سم بعد الرك وعلى أن لا يقل الرك للطبقات السفلى عن ٩٠ % واما آخر ٧٥ سم الرك لا يقل عن ٩٥ % من كثافة بركتور المعدل .
- عمل فلتر من مواد حصوية وبسماكة (٣٠ سم) خلف البكيات وبشكل يؤدي الى تصريف المياه الى البكيات والتي تكون من مواسير (pvc) قطر (٤ انش) وعلى مسافات لا تتجاوز المترين وبشكل متخالف وتزويد الفلاتر بشبك معدني مجلفن وذو متحات مناسبة لهذه الغاية .
- ازالة اسلاك التريبط وكافة الانقاض والمخلفات .

٣ خرسانة عادية مع دبش وباطون :

- يتم إنشاء هذه الجدران باستخدام خرسانة عادية بقوة (١٥٠ كغم /سم ٢) مكعبات بعد ٢٨ يوم واستخدام الدبش المزي الصلب النظيف بأبعاد (١٥ - ٢٥ سم) ويتم وضع الحجاره قي جسم الجدار بحيث لا تتلامس بحيث يتم تغليفها جيدا بما لا يقل عن (٥ سم) وبحيث لا تزيد نسبة الدبش عن 25 % وان لا يظهر الدبش بعد فك الطوبار .
- تكال الخرسانة بالمتر المكعب ويكون السعر شاملا إضافة لتوريد المواد والمعدات والفحوصات المخبرية والأيدي العاملة ما يلي :
- أعمال المساحة والتوقيع والتنبيت .
- الحفريات الإنشائية اللازمة مهما كان نوعها سواء ترابية ام صخرية وعلى عمق مناسب وحسب رأي المهندس المشرف والتصرف بناتج الحفر خارج الموقع في حال عدم صلاحية المواد للطمم .
- تجهيز التسوية الترابية وركها لدرجة لا تقل عن ٩٥ % من كثافة بركتور المعدل لهذه المواد .
- خلط وصب إيناع الخرسانة لمدة لا تقل عن ٥ أيام لتحقيق المواصفات المطلوبة .

- الطوبار اللازم بحيث تكون جميع العناصر الظاهرة ملساء ومستوية وخالية من التعشيش .
- أي طبقة نظافة تكال من جسم الجدار .
- عمل فواصل التمدد والإنشائية المطلوبة بالمخططات وحسب تعليمات المهندس المشرف .
- الطمم خلف الجدران وعلى طبقات وكل طبقة ٢٥ سم بعد الرك وعلى أن لا يقل الرك للطبقات السفلى عن ٩٠ % واما آخر ٧٥ سم الرك لا يقل عن ٩٥ % من كثافة بركتور المعدل .
- عمل فلتر من مواد حصوية وبسماكة (٣٠ سم) خلف البكيات وبشكل يؤدي الى تصريف المياه الى البكيات والتي تكون من مواسير (pvc) قطر (٤ انش) وعلى مسافات لا تتجاوز المترين وبشكل متخالف وتزويد الفلاتر بشبك معدني مجلفن وذو متحات مناسبة لهذه الغاية .
- ازالة اسلاك التريبط وكافة الانقاض والمخلفات .

الرقم	نوع العمل	الكمية	السعر		المبلغ	
			دينار	فلس	دينار	فلس
1	<p>بالمتر المكعب: الادراج الخرسانية:</p> <p>تقديم وتنفيذ أدراج خرسانية وما يلزم من جدران تسنيد وجدران جانبية باستخدام الخرسانة العادية بقوة كسر صغرى لا تقل عن (١٥٠ كغم/سم^٢) مكعبات بعد ٢٨ يوم والعمل يشمل إضافة للمواد والمصانعة الحفريات بكافة أنواعها والتسوية الترابية والطوبار اللازم وكافة فحوصات الخرسانة والإيناع لمدة لا تقل عن (٥ ايام متواصلة) كما ويجب إتمام العمل حسب المواصفات والمقاييس الأردنية والمواصفات العامة وحسب رأي المهندس المشرف.</p>	٢٠				
2	<p>بالمتر المربع الجدران الحجرية :</p> <p>تقديم وتنفيذ وعمل جدران حجرية استناديه من الحجارة المحليه ذات وجهين بحيث لايزيد عرض الجدار عن ٦٠سم حيثما يلزم ومحمل على السعركحله الازمه وتحشيه من خرسانه عاديه درجه ١٥ ولايسمح التحشيه بالصرار وحفريات القاعده لايقل عرضها عن ١٠٠سم وبعمق لايقل عن ٣٠ سم وخرسانة القاعده درجه ٢٠ وسماكة خرسانة القاعدة لا تقل عن ١٥سم ويكون الكيل من ظهر القاعدة وحسب تعليمات المهندس المشرف</p>	٢٠٠				
33 المجموع ينقل للخلاصة						

الرقم	نوع العمل	الكمية	السعر		المبلغ	
			دينار	فلس	دينار	فلس
3	<p>بالمتر المكعب: جدران من الدبش والباطون : تقديم وتنفيذ جدران من الدبش والباطون حسب المواصفات الفنية الخاصة باستخدام خرسانة قوة كسر صغرى لا تقل عن (١٥٠ كغم /سم^٢) مكعبات بعد ٢٨ يوم وحجارة نظيفة ذات احجام مناسبة وبنسبة لا تتجاوز (25 %) والسعر يشمل الحفريات والمواد والمصانعة والفلاتر الحصوية والبكايات والطمم على طبقات بسماكة لا تزيد عن (٥٠ سم) للطبقة الواحدة مع الرش بالماء وباستخدام مواد مختارة للطمم (مواد رملية خالية من التربة الزراعية والتربة الطينية) خلف الجدران حيثما يلزم ، وكل ما يلزم لإنجاز العمل حسب المخططات والأصول والمواصفات العامة الصادرة عن وزارة الأشغال العامة وتعليمات المهندس المشرف .</p>	1500 الف وخمسمائة				
4	<p>بالمتر المكعب: الادراج الخرسانية- المسلحة تقديم وتنفيذ أدراج خرسانية وما يلزم من جدران تسنيد وجدران جانبية باستخدام الخرسانة العادية بقوة كسر صغرى لا تقل عن (٢٥٠ كغم/سم^٢) مكعبات بعد ٢٨ يوم والعمل يشمل إضافة للمواد والمصانعة الحفريات بكافة أنواعها والتسوية الترابية والطوباروحديد التسليح اللازم من كافة الاقطار وكذلك كافة فحوصات الخرسانة والإيناع لمدة لا تقل عن (٥ ايام متواصلة) كما ويجب إتمام العمل حسب المواصفات والمقاييس الأردنية والمواصفات العامة وحسب رأي المهندس المشرف</p>	٢٠ عشرون				
34						
المجموع ينقل الى الخلاصة						

